

قرار أميري رقم (٤) لسنة ٢٠١٨  
بتعديل بعض أحكام القرار الأميري رقم (١٤) لسنة ١٩٩٨ بإنشاء  
اللجنة القطرية الدائمة لدعم القدس

نحن تميم بن حمد آل ثاني  
أمير دولة قطر ،  
بعد الاطلاع على الدستور ،  
وعلى القرار الأميري رقم (١٤) لسنة ١٩٩٨ بإنشاء اللجنة القطرية الدائمة  
لدعم القدس ، والقرارات الأميرية المعدلة له ،  
وعلى اقتراح نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية ،  
قررنا ما يلي :

مادة (١)

يُستبدل بنص المادة (٢) من القرار الأميري رقم (١٤) لسنة ١٩٩٨  
المشار إليه ، النص التالي :  
مادة (٢) :  
"تشكل اللجنة برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية ،  
وعضوية كل من :

- ١ . ثلاثة ممثلين عن وزارة الخارجية ، يكون أحدهم نائباً للرئيس .
- ٢ . ممثل عن مكتب رئيس مجلس الوزراء .
- ٣ . ممثل عن وزارة المالية .
- ٤ . ممثل عن وزارة الصحة العامة .
- ٥ . ممثل عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية .
- ٦ . ممثل عن وزارة التعليم والتعليم العالي .

٧ . ممثل عن اللجنة الدائمة لأعمال الإنقاذ والإغاثة والمساعدات الإنسانية في المناطق المنكوبة بالدول الشقيقة والصديقة .

وتختار كل جهة من يمثلها في عضوية اللجنة ، ويصدر بتسمية نائب رئيس وأعضاء اللجنة قرار من رئيس اللجنة .  
ويتولى أمانة سر اللجنة ، موظف أو أكثر من موظفي وزارة الخارجية ، يصدر بندبهم وتحديد اختصاصاتهم ومكافآتهم قرار من رئيس اللجنة . "

### مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار ، ويُعمل به من تاريخ صدوره . ويُنشر في الجريدة الرسمية .

**قيم بن حمد آل ثاني**  
**أمير دولة قطر**

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٤ / ٥ / ١٤٣٩ هـ  
الموافق : ٢١ / ١ / ٢٠١٨ م